الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد

21-20-19 **محرم** 1441 ، 18-19-20 **أكتوبر** 2019

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
هيئة حقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	6

بين العنف الجسدي والمعنوي

إيذاء الأطفال.. اعتداءات على قيم الرحمة

المصدر: جريدة البلاد الاحد 21 محرم 1441هـ -20 أكتوبر 2019م
https://albiladdaily.com/2019/10/20

جده – رانيا الوجيه

يتعرّض بعض الأطفال في حياتهم إلى تّعنيف يؤثر على شخصيّتهم ومسار حياتهم، وأكثره العنف والإيذاء الجسدي بالضّرب، وهناك أيضا العنف اللّفظي حينما يتعرّض الطّفل للشّتم والسبّ والتّقريع، وكذلك العنف المعنوي الذي يأخذ أشكالًا مختلفة مثل القهر والكبت ومنع الطّفل من ممارسة نشاطاته كبقية أقرانه.

بين يوم وآخر تتداول عبر وسائل التواصل الاجتماعي مشاهد عنف في المجتمعات ضد الأطفال، ومن ثم يظهر الأب متأسفا ويبرر تصرفه المعنف بأنه يعاني من ضغوط نفسية أو مرض عصبي، رغم أن العنف ضد الأطفال تصرف لا يقبل الأعذار مهما كانت الظروف. فيما أشارت الدّراسات إلى أنّ العنف ضدّ الأطفال يُسبّب ظهور الأمراض النّفسيّة ويكسبهم صفات العدوانيّة اتجاه الآخر لاعتقادهم أنّ المجتمع لم يوفّر الحماية اللازمة لهم في مرحلة كانوا فيها أحوج ما يكون إلى مشاعر العطف والحنان والرّعاية.

وقد كشفت دراسة أن العنف في مرحلة الطفولة يكاد يكون عالميا، مما يؤثر على 1.7 مليار طفل على مدار العام الواحد. وتطرقت الدراسة إلى صنوف العنف التي يتعرض لها الأطفال، وبينها العراك والضرب والعقاب البدني في المنزل والمدرسة. وسبق أن أوضحت المديرة التنفيذية لمؤسسة "تعرف على العنف في الطفولة"، إن الأطفال يتعرضون لعقوبات عاطفية وجسدية منذ سنتين من العمر ، مضيفة بأن العنف سلوك متجذر في ثقافات عدة، وعلى سبيل المثال يعتبر الضرب في بعض المجتمعات شكلا من أشكال الانضباط.

مشاهد صادمة

يتذكر كثيرون حادثة الطفلة التي كان والدها يعنفها بشدة من باب أنه يريد أن يعلمها المشي، ظهر مقطع فيديو آخر جديد ، يظهر به أب يقوم بضرب طفله وحرقه دون رحمه . فمن يحمي هؤلاء الأطفال من أعمال العنف خاصة وأن الاحصائيات العالمية تشير إلى أن الأطفال هم أكثر الجماعات عرضة لانتهاكات حقوق الإنسان. وقد يصدر العنف من أسرة الطّفل كالأب أو الأم أو الأخت، وهذا العنف يعدّ من أخطر أشكال العنف ضد الأطفال نظرًا لأنّ الطّفل لا يتوقّع من عائلته المقرّبة في هذه المرحلة العمريّة سوى الحنان والعطف والمحبّة والرّعاية، وبالتّالي يشكّل صدور العنف من قبلهم أمرًا صادمًا له، وهناك العنف الذي يمارس على الطّفل من قبل المجتمع الخارجي سواءً في المدرسة أو في الشارع وهذا العنف له آثاره الوخيمة على نفسيّة الطفل كذلك.

الرأي القانوني والعقوبات

حول التفسير القانوني لمشكلات العنف يقول المحامي سليمان الحلواني : بداية يجب أن نعرف مصطلح العنف او الإيذاء فهو كل شكل من أشكال الاستغلال او إساءة المعاملة الجسدية او النفسية او الجنسية او التهديد به يرتكبه شخص تجاه شخص آخر متجاوزاً بذلك حدود ما له من ولاية عليه أو سلطة او مسؤولية أو بسبب ما يربطهما من علاقة أسرية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية.

وعقوبة كل شخص إرتكب مثل هذه الجرائم دون الإخلال بأية عقوبة أخرى مقررة شرعاً ونظاماً ضد مرتكب جريمة التعنيف والايذاء هي السجن مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن سنة وبغرامة مالية لا تقل عن خمسة آلاف ولا تزيد عن خمسين ألفا أو بإحدى هاتين العقوبتين وكما أشرنا مسبقاً بأن الشخص الذي ارتكب مثل هذه الجرائم قد يحكم عليه بعقوبة تعزيرية أو نظامية أخرى حسب الضرر العائد على المعنف وما تبع التعنيف من جرائم ومخالفات أخرى للنظام والشرع والقانون.

ويضيف : الدولة مشكورة وضعت القوانين والأنظمة لردع أمثال هؤلاء المجرمين وأيضاً تكفلت بحماية ورعاية الأطفال والمعنفين عبر وزارة الشؤون الاجتماعية ومراكز الحماية من الإيذاء والعنف التي تتلقى البلاغات على مدار الساعة عبر الرقم 1919 لتقوم باتخاذ اللازم بالتعاون والتنسيق مع الجهات الحكومية والأهلية لذلك على كل من يتعرض لاي من حالات العنف او الإيذاء او على كل من يعلم ويتأكد عن تعرض حالك معينة لعنف جسدي او نفسي او غيره التقدم ببلاغ رسمي للجهات المعنية ومنها مراكز الحماية.

الوعي والتشريعات

وطالب المحامي سليمان الحلواني المجتمع بأن يكون أكثر وعياً ، بعدم تداول مثل هذه المقاطع عبر برامج التواصل لكي لا يتأثر البعض أو تنتشر مثل هذه التصرفات بين أطياف المجتمع وتعطي صورة نمطية عامة عن أفراد هذا المجتمع أنهم معنفون أو مشجعون لمثل هذه الأفعال ، ومن يقوم بمباشرة التصوير والنشر عبر وسائل التواصل فهو ارتكب فعلاً مُجَرَمْا قانوناً ونظاماً ويعد هذا الفعل مخالفة لنظام مكافحة الجرائم المعلوماتية حيث نصت الفقرة الرابعة من المادة الثالثة فيه (الإساءة للحياة الخاصة عن طريق إساءة استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا أو مافي حكمها بالسجن مدة لاتزيد على سنة وغرامة لاتزيد على خمسمائة ألف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين.)

تشريعات ومراكز حماية

انخفضت معدلات قضايا العنف ضد الطفل في المملكة في الآونة الأخيرة، بموجب التقارير الصادرة عن هيئة حقوق الإنسان السعودية، الأمر الذي يعكس ارتفاع مستوى الوعي العام لدى المواطنين، وتطبيق الأنظمة الصارمة تجاه مرتكبي العنف ضد الأطفال.

وتطبق وزارة العدل إجراءات نظام الحماية من الإيذاء للتعامل مع العنف الأسري, وأنشأت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية مركزاً يعمل على مدار الساعة لتلقي البلاغات ضد حالات العنف بما يضمن التدخل السريع والتنسيق الفوري مع الجهات ذات العلاقة, بالإضافة إلى مشاركة وزارة التعليم باستحداث وتشريع نظام يضمن الحد من حالات العنف ضد الأطفال داخل النظام التعليمي، وتكثيف الإرشادات للطلاب وتوعيتهم.

الرحمة والحب

أوجب الاسلام على الوالدين إحاطة الطفل بجو الحب والرحمة ليتحقق له الاشباع العاطفي. في حين أن الجو الاسري غير الملائم والمشحون بمواقف القسوة والحرمان ينعكس على شخصية الطفل ويجعلها مضطربة. عن أبي هريرة رضى الله عنه، قال – قبل الرسول ﷺ الحسن بن علي وعنده الاقرع بن حابس التميمي جالس فقال الاقرع : إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحدا. فنظر عليه السلام إليه وقال: من لا يَرحم لا يُرحم.

وأولت المملكة حقوق الأطفال أهمية كبرى، حيث سنت القوانين النابعة من الشريعة الإسلامية الغَرَّاء والمتناغمة مع الاتفاقيات الدولية التي تكفل حماية هذه الحقوق، وقامت بتفعيل آليات الرصد والرقابة الوطنية لضمان التطبيق الفعال للتشريعات المعمول بها في مجال حقوق الأطفال، كما تطبق استراتيجية وطنية لحماية الطفل، وتعزيز القدرة المؤسسية للجهات التي تتعامل مع الأطفال وأسرهم، بما يتوافق مع رؤية المملكة للتنمية المستدامة 2030.

حماية حقوق الإنسان

المصدر: جريدة البلاد الاحد 21 محرم 1441هـ -20 أكتوبر 2019م
https://albiladdaily.com/2019/10/20

كلمة البلاد

تضمن النظام الأساسي للحكم وأنظمة القضاء وديوان المظالم والإجراءات الجزائية وغيرها من الأنظمة العدلية نصوصاً صريحة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان في المملكة كما تضمنت الأنظمة واللوائح الأخرى أحكاماً تفصيلية للمبادئ الواردة

في النظام الأساسي للحكم وتم إنشاء هيئة حقوق الانسان في العام 2005 لحماية وتعزيز حقوق الإنسان وفقاً للمعايير الدولية في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية.
ويعد مبدأ المساواة أحد المبادئ التي قام عليها الحكم في المملكة كما تضمن النظام أيضاً نصوصاً تؤكد مبدأ المساواة وتكفل تمتع الجميع بحقوق الإنسان دونما أي تمييز بينما توجب الأنظمة على جميع أجهزة الدولة إنصاف الإنسان أياً كانت ديانته أو عرقه أو جنسه أو جنسيته.
وتواصل المملكة جهودها لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والتعاون مع الأمم المتحدة والمجتمع الدولي والمنظمات والهيئات الدولية من أجل الإسهام في تعزيز هذه الحقوق بما يتوافق مع خصوصيتها الوطنية وأصبحت طرفاً في عدد من الصكوك الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان كما شاركت في مراجعة وصياغة عدد من الإعلانات الدولية والإقليمية وهي ملتزمة بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية من المبادئ التي تضمنتها تلك الإعلانات وشهدت تطورات كبيرة في مجال حقوق الإنسان بشكلٍ عام وحقوق المرأة وتمكينها بشكلٍ خاص انطلاقاً من قيمها ومبادئها الدستورية.
واعتمدت المملكة تعديلات جديدة في أنظمة نظام وثائق السفر الذي شمل تعديلات للمساواة بين الرجال والنساء في الاشتراطات للحصول على جوازات سفر وتعديل نظامي الأحوال المدنية والعمل لضمان المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات وشروط الخدمة.
وتعمل المملكة بكل جد لاحترام الحقوق والعدالة على كافة المستويات وأصبحت طرفاً في عدد من الصكوك الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان كما شاركت في مراجعة وصياغة عدد من الإعلانات الدولية والإقليمية وهي ملتزمة بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية من المبادئ التي تضمنتها تلك الإعلانات.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

المحاكم وكتابات العدل نفذت 3.3 ملايين عملية في 100 يوم

المصدر: جريدة الرياض الاحد 21 محرم 1441هـ -20 أكتوبر 2019م
http://www.alriyadh.com/1783131

كشفت منصة ذكاء الأعمال الرقمية بوزارة العدل، أن المحاكم وكتابات العدل نفذت نحو 3.3 ملايين عملية، خلال الـ100 يوم الماضية.

وقالت الوزارة: إن محاكم الدرجة الأولى (العامة، التجارية، العمالية، الأحوال الشخصية، الجزائية)، عقدت نحو 842 ألف جلسة، وأصدرت ما يزيد على 322 ألف حكم، بالإضافة إلى تنفيذ عمليات أخرى بلغت نحو 422 ألف عملية للمستفيدين، وذلك خلال الـ100 يوم الماضية.

وخلال الفترة ذاتها، قدمت كتابات العدل خدمات توثيق العقارات من إفراغ وغيره، بالإضافة إلى إصدار الوكالات الإلكترونية أو التي تستلزم الحضور لمقار التوثيق العدلية بواقع 1.2 مليون عملية توثيق منها 180 ألف عملية لتوثيق العقارات.

وفيما يتعلق بمحاكم التنفيذ، أشارت الوزارة إلى أن إجمالي العمليات المنفذة من خلالها بلغت نحو 500 ألف عملية خلال الفترة ذاتها، منوهة بأن التحول الرقمي لمحاكم التنفيذ مكن المستفيدين من الحصول على الخدمات عبر البوابة الإلكترونية لوزارة العدلwww.moj.gov.sa ، وأن تقديم طلبات التنفيذ لا يستلزم الحضور إلا في نطاق ضيق.

«الداخلية» تنظم ورشة عمل لتعزيز المساعدة القانونية

المصدر: جريدة المدينة الأحد 21 محرم 1441هـ - 20 سبتمبر 2019م
https://www.al-madina.com/article/655253

واس - الرياض

تنظم وزارة الداخلية ممثلة في الإدارة العامة للشؤون القانونية والتعاون الدولي خلال الفترة من 22 إلى 26 صفر1441هـ، ورشة عمل لتعزيز إطار عمل المساعدة القانونية المتبادلة في المملكة العربية السعودية، تحت إشراف اللجنة الدائمة لطلبات المساعدة القانونية في المملكة.

وتهدف ورشة العمل التي يتم عقدها بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC)، إلى تعزيز خبرات المشاركين في مختلف المجالات القانونية والإجرائية ذات الصلة بالمساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية، وذلك بمشاركة نخبة من الخبراء السعوديين والدوليين وعدد من المختصين في وزارات (الداخلية، الخارجية، والعدل)، وهيئات (الخبراء بمجلس الوزراء، السوق المالية، الجمارك، مكافحة الفساد، والاتصالات وتقنية المعلومات)، والنيابة العامة، ورئاستي (أمن الدولة، والاستخبارات العامة)، وديوان المظالم، إضافة إلى مؤسسة النقد العربي السعودي.

6حالات لإيقاف معاش المستفيد من ورثة المتقاعد

المصدر: جريدة المدينة السبت 21 محرم 1441هـ - 20 أكتوبر 2019م
https://www.al-madina.com/article/654997

المدينة - جدة
حددت المؤسسة العامة للتقاعد 6 حالات يتم فيها إيقاف معاش المستفيد من ورثة المتقاعد وهي: انتهاء حالة العجز الصحي للمستفيد، وزواج إحدى المستفيدات، و حالة الوفاة، وبلوغ أحد الذكور من الأبناء 21 سنة ما لم يثبت مواصلة الدراسة.
كما تتضمن الحالات تجاوز الذكور من الأبناء الثابت دراساتهم سن الـ 26 سنة، والتحاق أحد المستفيدين بإحدى الوظائف الحكومية. وكانت المؤسسة أكدت على ضرورة الإبلاغ الفوري عن أي تغير للحالة الاجتماعية.

62% من السعوديين الخارجين من سوق العمل ·استقالوا«

المصدر: جريدة المدينة السبت 21 محرم 1441هـ - 20 أكتوبر 2019م
https://www.al-madina.com/article/654984

سعيد الزهراني- الطائف
كشف تقرير رسمي لـ»المرصد الوطني للقوى العاملة» أن 62% من السعوديين الذين خرجوا من سوق العمل في الربع الثاني من العام الحالي، كان خروجهم بسبب الاستقالة، وأكد التقرير أن المستبعدين السعوديين ممن تركوا العمل لمدة شهر فأكثر في القطاع الخاص حسب سبب الاستبعاد المذكورة في التأمينات، بلغ عددهم مايقارب من 133 ألف مشترك. ويشير المؤشر إلى استحواذ سبب الاستقالة الغالبية العظمى (62.7٪) من إجمالي المستبعدين من أنظمة التأمينات الاجتماعية.
كما يتبين أيضا أن قرابة 21٪ من المستبعدين كانوا بسبب انتهاء عقد العمل.. كما يظهر المؤشر أن نسبة ترك العمل بسبب فسخ العقد بموجب مادة (80) لم تتجاوز 8.2٪، حيث تبين أن 2.5٪ فقط من الخارجين كانوا بسبب فصل بموجب (المادة 77).. أما بالنسبة للأسباب الأخرى لترك العمل والمتعلقة بالمنشأة سواء إعادة هيكلة المنشأة أو إنهاء نشاط المنشاة أو إفلاس أو نقل الفروع أو أسباب أخرى مثل الفصل أو تقاعد أو غيرها، نسبة لم تتجاوز 5.6 ٪ من إجمالي المستبعدين لسعوديين.
أسباب خروج السعوديين من سوق العمل
63.7 %استقالة
21 %انتهاء عقد العمل
8.2 %فسخ العقد بموجب المادة 80 من نظام العمل
2.5 %إعادة هيكلة المنشأة
2.5 %فصل بموجب المادة77 من نظام العمل
1.7 %إنهاء نشاط
1 %استقالة بموجب المادة 77 اقل
أخرى نصف

عامل الوقت مؤثر جدا في إنقاذ المصابين

توجيه بمنع تعطيل فرق الإسعاف عن دخول مدارس البنات والبنين

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 21 محرم 1441هـ - 20 أكتوبر 2019م
https://www.okaz.com.sa/article/1752012

عبدالله القرني (الرياض@abs912)
وجهت وزارة التعليم قائدي وقائدات المدارس عند وقوع حالة طبية طارئة في المدرسة بضرورة التواصل مع أقرب مركز صحي أو هيئة الهلال الأحمر السعودي.
جاء ذلك في تعميم لنائب وزير التعليم الدكتور عبدالرحمن العاصمي.
وشدد التعميم على ضرورة السماح للفرق الإسعافية بالدخول إلى المدرسة (بنين - بنات) وعدم تعطيلها لنقل الحالات الطارئة التي تحتاج ذلك لأي سبب من الأسباب وتسهيل مهماتها للقيام بواجباتها في نقل الحالات التي تستوجب ذلك.
ويأتي ذلك نظرا لأهمية التدخل السريع للحالات الطبية الطارئة التي تقع في المدارس وتحتاج إلى نقل للمستشفى من خلال سيارات الإسعاف، لتقديم العلاج الطبي للحالات التي تستدعي ذلك، حيث إن عامل الوقت في هذه الحالات مؤثر جدا على فرص إنقاذ المصاب.

«العدل»: لجنة لمكافحة الدعاوى "الكيدية" وآلية لتعويض متضرريها

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 21 محرم 1441هـ - 20 أكتوبر 2019م
https://www.okaz.com.sa/article/1752106

عدنان الشبراوي (جدة@Adnanshabrawi)
علمت «عكاظ» أن قرار وزير العدل الدكتور وليد الصمعاني، مراجعة معايير التعويض عن أضرار التقاضي، بدأ يأخذ حيز التنفيذ بتشكيل لجنة برئاسة نائبه الشيخ سعد بن محمد السيف، وذلك في إطار حرص الوزارة على حماية الحقوق والحد من الدعاوى الكيدية والصورية.
ووفق تعميم الوزير، تختص اللجنة بإعداد خطة عمل للدراسة وأدواتها، والآليات المقترحة خلال أسبوعين من تاريخه، على أن يوكل للجنة ما يحقق الأهداف المتمثلة في ضبط تدفق القضايا للمحاكم، ويقلل من الدعاوى الكيدية، على أن

تتضمن الدراسة إيجاد معايير محددة لتقدير أضرار التقاضي، مع وضع آليات تنفيذية، على أن تتضمن الدراسة تحليلا لعدد من القضايا المرفوعة للمحاكم.
وسمح قرار الوزير لرئيس اللجنة تشكيل فرق عمل للقيام بالأعمال التحضيرية لأعمال اللجنة، وتقرير ما يراه بشأنها، وللجنة الاستعانة بمن تراه من الخبراء والمستشارين من داخل الوزارة، ولها في سبيل ذلك عقد ورش العمل والاجتماعات، واستكتاب المعنيين، على أن تجتمع اللجنة بشكل دوري، وترفع تقريرا كل أسبوعين عن أعمالها يتضمن النتائج والمعوقات والمقترحات ونسبة التنفيذ.
وتضم اللجنة في عضويتها كلا من المستشارين بمكتب الوزير منصور بن إبراهيم المزروع، والدكتور عبدالله بن صالح العبداللطيف، ومدير عام مركز البحوث، ومدير عام الإدارة العامة للمحاماة، ومدير عام الإدارة العامة لشؤون الأنظمة، والمستشار فيصل بن عبده عقيل مقررا.
من جانبهما، أكد قانونيان أن هذه المراجعات من شأنها ردع أصحاب الدعاوى الكيدية.
ورحب كل من المحامي سعد الباحوث، والمحامية مجدولين يماني، بتشكيل اللجنة، وشددا على أهمية وجود ما يردع أصحاب الدعاوى الكيدية، التي يقصد بها المدعون إرهاق خصومهم وإلحاق الأذى النفسي والاجتماعي بهم.

البلديات تلغي المادة 107 وتسمح للمرأة بالمشاركة مع الرجل على طاولة واحدة

المصدر: جريدة الوطن الاحد 21 محرم 1441هـ -20 أكتوبر 2019م
https://www.alwatan.com.sa/article/1025768

الرياض : خالد الصالح
فيما دار الجدل على مدى 3 سنوات حول المادة 107 من لائحة المجالس البلدية، والتي طالبت المجالس بضرورة تخصيص مشاركة النساء في قاعة مستقلة عن الرجال، يتم ربطها مع قاعة الرجال عبر الدائرة التلفزيونية التفاعلية، ألغى وزير الشؤون البلدية والقروية المكلف الدكتور ماجد القصبي، المادة كاملةً، ليتم السماح للمرأة بالمشاركة مع الرجل في القاعة نفسها.
اللائحة التنفيذية
وفقا لخطاب حديث -اطلعت عليه «الوطن»- فقد عدّل القصبي المادة الـ30 من اللائحة التنفيذية لنظام المجالس البلدية، موجهاً بأن يُزوّد مقر المجلس بالإمكانات والتجهيزات اللازمة لممارسة مهامه، ويراعى تهيئة المكان الملائم الذي يُمكّن أعضاءه من الرجال والنساء، من ممارسة حقوق العضوية وحضور الاجتماعات واللقاءات والندوات وورش العمل والزيارات، وفقاً للضوابط الشرعية.
مكان مستقل
كانت المادة 107 من اللائحة -قبل إلغائها- نصّت على تخصيص مكان مستقل للنساء في اللقاءات وورش العمل التي تنظمها المجالس، وتربط مع القاعة الرئيسية بدائرة صوتية، إضافة إلى تأمين سيارة مستقلة لأعضاء المجالس البلدية من النساء خلال الزيارات الميدانية.
وجاءت الموافقة على اللائحة التنفيذية لنظام المجالس البلدية، والتي تم تعديل المادة 107 منها بقرار من وزير الشؤون البلدية والقروية السابق المهندس عبداللطيف عبدالملك آل الشيخ، والتي ضمّت 108 مواد في 13 فصلا، تتعلق بالجوانب التنظيمية والتفصيلية للنظام.
فصل الحضور
انتقد مختصون في وقت سابق المادة 107 التي تفصل حضور المرأة عن الرجل في قاعة مختلفة، إذ إن المادة لا تخدم العمل البلدي، مطالبين بإلغاء الفقرة 1 من المادة كونها تعوق تمكين المرأة من المناصب القيادية.

وطالبوا حينها بإلغاء المادة، كونها تمثل عائقاً أمام تمكين المرأة في الشأن البلدي، خصوصا أن عضوة المجلس البلدي معزولة في قاعة منفصلة، إذ كانت قرارات عضوات المجلس البلدي تأتي بعد اتخاذ القرار من الأعضاء، بعد أن يكون تم البت في الأمر، مطالبين أن تكون طريقة الجلوس للمرأة اختيارية للعضوات.

المادة 107 الملغاة

التقيّد بالضوابط الشرعية عند مشاركة المرأة

تخصيص قاعة اجتماعات مستقلة للعضوات

دائرة تلفزيونية للربط مع قاعة الرجال

تأمين سيارة مستقلة للعضوات في الزيارات الميدانية

https://www.alwatan.com.sa/article/1025768/محليات/البلديات-تلغي-المادة-107-وتسمح-للمرأة-بالمشاركة-مع-الرجل-على-طاولة-واحدة

الإلكترونية الاقتصادية
www.aleqt.com

لوائح تفصيلية لنظام التجارة الإلكترونية خلال أيام .. تضمن حقوق التاجر والمستهلك

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 21 محرم 1441هـ -20 أكتوبر 2019م
http://www.aleqt.com/2019/10/20/article_1696506.html

عبدالله الروقي من الرياض

علمت "الاقتصادية" من مصادر مطلعة أن مجلس التجارة الإلكترونية يتجه خلال أيام إلى الإعلان عن اللوائح التفصيلية لنظام التجارة الإلكترونية، عقب بدء سريان العمل بالنظام في السوق السعودية، الذي يشتمل على بنود تضمن حقوق التاجر والمستهلك.

وأوضح أحمد الثنيان وكيل وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات لصناعة التكنولوجيا والقدرات الرقمية، وعضو مجلس التجارة الإلكترونية، أن القطاع يشهد نموا واعدا، إلا أن إجراءاته تتطلب تضافر جهات عديدة تمثلت في 13 جهة تشارك في عضوية المجلس وتحرص على إنجاح أدوار المجلس في تنظيم هذه التجارة.

وأكد -خلال ورشة عمل نظمتها غرفة الرياض ممثلة في اللجنة التجارية، بالتعاون مع مجلس التجارة الإلكترونية في الرياض أمس، تناولت فيها ما وصلت إليه تنظيمات التجارة الإلكترونية، وأبرز تحدياتها- أن "رؤية المملكة 2030" وضعت نصب أعينها جعل المملكة محطة لوجيستية تربطها بالقارات الثلاث.

واستعرض الثنيان أهم الخطوات التي يعتزم المجلس تطبيقها التي منها العمل على تنفيذ 39 مبادرة تم تحديدها لتطوير هذه التجارة تشمل جوانب متعددة منها بناء الكوادر والبنى التحتية، مشيدا بصدور نظامها التشريعي المحفز والممكن، الذي سيتم تطبيقه خلال أسبوعين ويضمن حقوق التاجر والمستهلك.

وأبان أن العمل الآن جار لتفصيل اللوائح التي تحمل جوانب تنموية مع حفظها للحقوق، مؤكدا أن ضوابط التجارة الإلكترونية تأتي مواكبة لأحدث ما وصلت إليه تنظيمات هذه التجارة، وتتضمن خلاصة دراسة مفصلة قامت بها أمانة المجلس مع وحدة المحتوى الرقمي، شملت البلدان التي حققت تجارب ناجحة سواء نظام المتاجر الإلكترونية أو الدفع الرقمي أو اللوجيستي.

من جانبه أوضح سعد العجلان عضو مجلس إدارة الغرفة رئيس اللجنة التجارية أن التجارة الإلكترونية باتت إحدى اللغات الجديدة لعصر تجارة التجزئة، ما يلزم وجود آليات تجهيزية للتأهيل البشري والفني والتشريعي تواكب أسلوب التجارة الحديثة.

يذكر أن أن نظام التجارة الإلكترونية الذي أعدته وزارة التجارة والاستثمار يعزز موثوقية التجارة الإلكترونية لزيادة مساهمتها في الاقتصاد الوطني لتحقيق أهداف "رؤية المملكة 2030"، ويحفز ويطور أنشطة التجارة الإلكترونية في المملكة. ويشمل النظام الذي بدأ العمل به على 26 مادة توفر الحماية اللازمة لتعاملات التجارة الإلكترونية من الغش والخداع والتضليل والاحتيال بما يحفظ حقوق التاجر والمتسوق الإلكتروني معا.
وتعد التجارة الإلكترونية سوقا مفتوحة على مدار الساعة توفر الوقت والجهد على المتسوق الإلكتروني للوصول إلى السلع والخدمات كافة بخيارات متنوعة في بيئة تتسم بالشفافية وتحظى بتنافسية عالية لكسب ثقة المستهلك، ويشهد هذا النمط العالمي الجديد من التجارة إقبالا كبيرا من السعوديين، حيث تعد المملكة من أعلى عشر دول نموا في مجال التجارة الإلكترونية في العالم بنسبة نمو تتجاوز 32 في المائة، وقد وصل حجم تداولاتها في المملكة إلى 80 مليار ريال خلال عام 2018. وعرَّف النظام التجارة الإلكترونية بأنها "كل التعاملات الإلكترونية ذات النشاط الاقتصادي التي تهدف إلى بيع أو تبادل منتجات أو خدمات، أو الإعلان عنها، أو تبادل البيانات الخاصة بها."
وتسري أحكامه على التاجر أو الممارس عبر الوسائل الإلكترونية، والمتسوق الإلكتروني، ويعزز النظام سبل الإفصاح عن بيانات التواصل مع المتجر الإلكتروني أو الممارس للنشاط بما يحفظ الحقوق كافة، وبيان الخصائص الأساسية للسلع والخدمات، كما يحمي البيانات الشخصية للمتسوق الإلكتروني ويحدد مسؤوليتها ويمنع استخدامها لأغراض غير مصرح لها أو مسموح بها.

معاناة أولئك المحامين والتشهير بهؤلاء!

المصدر: جريدة المدينة الاحد 21 محرم 1441هـ - 20 أكتوبر 2019م
https://www.al-madina.com/article/655243

عبدالله الجميلي

*خريجو تخصصات الأنظمة والقانون يحتاجون إلى التدريب وممارسة أعمال المحاماة على أرض الواقع في مدة قد تتجاوز الـ(3 سنوات)؛ وذلك ليكتسبوا الخبرات اللازمة التي تتيح لهم اقتحام سَوق العمل، ولا سبيل لهم للوصول لتلك الخبرة إلا أن يلتحقوا بمكاتب المحاماة الخاصة؛ وهنا تكمن المشكلة والأزمة التي يعاني منها الكثير منهم!

*فبحسب ما وصلني من بعضهم فإن العديد من تلك المكاتب تُحاصرهم، وتضعهم في ظروف قاسية مستغلة حاجتهم، فهناك من تشغلهم بالتعقيب ومطاردة معاملات المكتب هنا وهناك بين الإدارات الحكومية والخاصة، بل أحياناً حتى في جَلْب ما يتطلبه المكتب من «شَاي وقهوة وغيرهما!!«

*فيما يتم إبعاد أولئك المتدربين المساكين من شباب وفتيات الوطَن عن المهمات القانونية التي يقوم بها وافِد لا هَمّ له إلا إذلالهم ومحاولة تطفيشهم؛ خوفاً على وظيفته، أما الأدهَى والأمر أن هناك مكاتب لا تلتزم براتب للمتدرب أو إذا قدمت له ما تَراه منحة منها فإنها تعطيه مبلغاً زهيداً؛ لِمجرد ذَرّ الرماد في العيون!!

*معاناة أولئك الغلابَى الذين يتجاوز عددهم بحسب إحصاءات 2018م الـ(3200) أكد عليها أيضاً تقرير نشرته (صحيفة الوطن) قبل أيام، يحدث هذا في ظِل صمت وتجاهل من المؤسسات ذات العلاقة كـ(وزارة العمل، والعَدل، وهيئة المحامين السعوديين)، والجهات الرقابية فيها؟ التي عليها متابعة الحالة وإصدار العقوبات القاسية على المكاتب المخالفة، حتى لو أدى ذلك إلى إغلاقها والتشهير بأصحابها الذين -للأسف الشديد- تخلوا عن ضمائرهم وإنسانيتهم، ومارسوا ظَلم المتدربين بل واستعبادهم مهنياً، وهذا ما على هيئات حقوق الإنسان أن تلتفت له، فما يفعله أولئك جريمة بحق الإنسانية.!!

الجامعات وسوق العمل

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 21 محرم 1441هـ - 20 أكتوبر 2019م
https://www.okaz.com.sa/article/1752046/opinion

فيصل بن عبدالله المالكي

قدمت الجامعات خلال الفترة الماضية العديد من المبادرات التي تؤمن أنها تترجم رؤية الوطن 2030 في مجال العلم والتعليم، وتمحورت تلك المبادرات -في هذا السياق- حول استحداث برامج جديدة في مجال التعليم الجامعي والدراسات العليا وتطوير الخطط الدراسية وطرح دورات تدريبية قصيرة، وتكاد تكون السمة البارزة في معظم –إن لم يكن كل- هذه المبادرات هي أنها تستهدف المواءمة مع احتياجات سوق العمل في المملكة، حتى أصبحنا نرى برامج جديدة في مجالات غير مألوفة مثل: الأمن السيبراني، دراسة الجينومات، والوقاية من المخدرات، والتسويق الإلكتروني...إلخ.

ولكن بنظرة سريعة إلى واقع سوق العمل (بشقيه الحكومي والخاص) من جهة وواقع مخرجات الجامعات من جهة أخرى سنلمس وجود فجوة عميقة بين الجانبين بسبب غياب الشراكة وضعف البيانات والمؤشرات التي يمكن الاستناد عليها لتقييم تلك المبادرات.

فالجامعات من جهتها صممت ما لديها من أفكار على شكل برامج علمية بناء على خبراتها المعرفية وخلفياتها الأكاديمية لما تفترض أنه الأصلح والأمثل لإعداد الخريجين، لكنها لم توضح ما هي الإجراءات التي اتبعتها للتأكد من احتياجات سوق العمل، فلم نسمع عن ورش عمل تستهدف استقصاء آراء أرباب سوق العمل وجمع البيانات لاحتياجاته، ولا شراكات مع تلك الجهات لرعاية أو الإشراف المشترك على بعض البرامج، وفي أضعف الإيمان ليس لدى الجامعات أية بيانات تستطيع من خلالها معرفة أين توظف خريجيها، ومدى رضا جهات التوظيف عن مستوى مخرجات تلك الجامعات، وعدم تفعيل ملتقيات التوظيف واستغلالها لبناء شراكات مع جهات التوظيف.

أما على مستوى سوق العمل، فلا نكاد نرى في صفحات الموارد البشرية أو التوظيف –إن وجدت– أية بيانات يمكن أن تستفيد منها الجامعات التعليمية في تصميم برامجها التعليمية، مثل: المهارات المتوقعة من طالبي العمل، إحصائيات بأعداد الموظفين حسب المنشآت، توقعات التوظيف بناء على توجهات القطاع أو المنشأة، وإحصائيات التوظيف بناء على المشاركة في ملتقيات التوظيف التي تقيمها الجامعات.

وللخروج من أزمة التواصل والثقة هذه، فنحن بحاجة لطرح مبادرات جريئة على كل المستويات، فعلى مستوى التشريعات نتطلع لوجود الإطار الوطني للبرامج التعليمية ليتم ضبط آلية استحداث أو تغيير البرامج الدراسية في الجامعات وفق معايير مقننة مسبقاً لمخرجات التعلم المتوقعة، وأيضاً وضع معايير لإقامة ملتقيات التوظيف التي أصبحت –وللأسف- منصات إعلامية وتجارية، وتقييم مخرجاتها بكل تجرد وشفافية. وعلى مستوى الممارسات، فالمجال رحب أمام الجامعات من جهة وأرباب سوق العمل من جهة أخرى لطرح العديد من المبادرات في مجال التوظيف والتواصل مع الخريجين من خلال إقامة الملتقيات الدورية، وتبادل البيانات والإحصائيات، وبحث إمكانية المبادرة بإنشاء منصات توظيف تدار وفق نموذج عمل تجاري لضمان استمراريتها وجودة مخرجاتها، ويمكن الاستفادة من تجارب الجامعات الرائدة في هذا المجال وكذلك تأمل تجربة مواقع التوظيف العالمية مثل موقع لينك إد إن الشهير، فمثلاً عند الاطلاع على صفحة أي جامعة عالمية على هذا الموقع يمكن معرفة عدد الخريجين الذين توظفوا في أي شركة مثل: قوقل، وآبل، وأمازون...إلخ وأماكن انتشارهم على مستوى العالم. ومن هنا قد تخرج الجامعات بأفكار جديدة لدعم قنوات التواصل بين خريجيها مثل مبادرة قَسَمْ خريجي جامعة ستانفورد العريقة «The Alumni Oath!» وهو قسم يلتزم فيه الخريج بمساعدة الآخرين من خريجي الجامعة بالنصيحة والمشورة والتعاون، وهذا إحدى أهم مبادرات الولاء والانتماء التي تنتهجها تلك الجامعات لإبقاء حبال الود والتواصل مع أبنائها على مدار السنين.

وختاماً، إنني أعي أن كل قيادي في التعليم العالي يؤمن أن جانب التعليم الأكاديمي ليس حقلاً للتجارب والمبادرات الفردية

غير المدروسة، وأن طريق النجاح الحقيقي في تأهيل كوادر المستقبل يبدأ بردم الفجوة مع سوق العمل قبل كل شيء، وهو ما نتطلع لتحقيقه خصوصاً والجامعات تتأهب لاستقبال نظامها الجديد وما يحمله من توجهات الحوكمة والاستقلالية والترشيد.

.

كاريكاتير

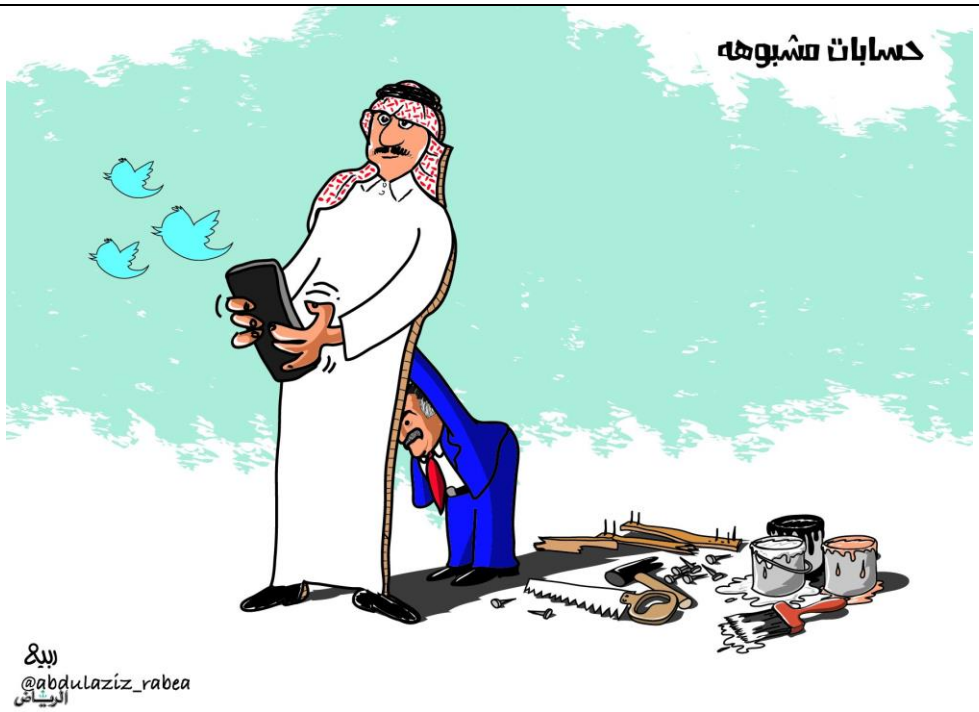

الرياض
www.Alriyadh.com

المصدر: جريدة الرياض
الاحد 21 محرم 1441هـ - 20 أكتوبر 2019م

http://www.alriyadh.com/1783108

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية
الاحد 21 محرم 1441هـ - 20 أكتوبر 2019م

http://www.aleqt.com/2019/10/18/article_1695541.html